



قرار

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

رقم (٦) لسنة ٢٠١١

بتعديل مقر لجنة الفرز

في انتخابات مجلس الشعب لعام ٢٠١١/٢٠١٢

رئيس اللجنة القضائية العليا للانتخابات

المستشار / عبد العزيز أحمد إبراهيم

- ببد الإطلاع على الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الأعلى للقوات المسلحة في ٣٠ مارس ٢٠١١
- وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية وتعديلاته والمرسوم بقانون ٤٦ لسنة ٢٠١٠ والمرسوم بقانون ١١٠ لسنة ٢٠١١
- وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب والقوانين المعدلة له
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٣٦ لسنة ٢٠١١ بتشكيل اللجنة العليا للانتخابات
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١ بشأن دعوة الناخبين لانتخاب أعضاء مجلس الشعب
- وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٦٢ لسنة ٢٠١١ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٩٩ لسنة ٢٠١١
- ولصالح العمل

قرار

المادة الأولى

يعدل مقر لجنة فرز الدائرة الثالثة لانتخابات أعضاء مجلس الشعب لعام ٢٠١١/٢٠١٢ ومقرها مركز شرطة أشمون من مدرستي أمين الخولي الثانوية " للفردى " والمدرسة الثانوية الصناعية العسكرية " للقائمة " ليكون النادي الرياضي بالباجور مع إنشاء سرادق داخلي مكمل للصالة المغطاة لإجراء الفرز للفردى والقائمة

المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية

تاريخه في ٦/١٢/٢٠١١

القاضي الأول

اللجنة القضائية العليا للانتخابات

" عبد العزيز أحمد إبراهيم "